

مناهل العرفان في علوم القرآن

تستعمل كناية عن الكثرة في العشرات وكما أن السبعمئة تستعمل كناية عن الكثرة في المئات .

ويدفع هذا بما قدمناه في الشاهد الثاني .

فارجع إليه واحرص عليه .

القول الثالث والرابع .

أن المراد بالأحرف السبعة سبع قراءات .

ويدفع بأنه إذا كان المراد بهذا أن كل كلمة من كلمات القرآن تقرأ سبع قراءات فذلك ممنوع لأنه لا يوجد في القرآن كلمة تقرأ على سبعة أوجه إلا القليل .

وإذا كان المراد أن غاية ما ينتهي إليه عدد القراءات في الكلمة الواحدة سبعة أحرف فهذا يصح أن يكون قولاً رابعاً كما قال السبكي ثم هو غير مسلم أيضاً لأن في كلمات القرآن ما يقرأ بطرق أكثر كما ورد أن كلمة وعبد الطغوت 5 المائدة 60 تقرأ باثنين وعشرين وجهاً . وأن كلمة أف 17 الإسراء 23 فيها سبع وثلاثون لغة .

وإذا كان المراد أن الاختلاف في القراءات لا يخرج عن سبعة أوجه فعلى صاحب هذا القول البيان فإذا بينها بالوجوه التي ذكرناها كان هذا القول متداخلاً معها فلا يستقيم اعتباره قولاً مستقلاً برأسه .

وبعض أكابر العلماء حاول أن يجعله متحداً مع القول الذي اخترناه وما أشبهه ولكنك قد علمت ما فيه .

القول الخامس والسادس والسابع .

ما نقلناه آنفاً عن ابن قتيبة وعن ابن الجوزي وعن ابن الطيب .

وقد بان لك هناك أن في ثلاثتها قصوراً عن أن تشمل جميع القراءات المتواترة وإن كانت قريبة من القول المختار .

ثم بينها تداخل يتعذر أو يتعسر معه اعتبارها أقوالاً مستقلة .

القول الثامن .

أن المراد بالأحرف السبعة وجوه ترجع إلى كيفية النطق بالتلاوة من إدغام وإظهار وتفخيم وترقيق وإمالة وإشباع ومد وقصر وتشديد وتخفيف وتليين .

وهو مدفوع بأنه قد زاد فيما عده على سبعة .

وإذا أجاب بأن السبعة غير مراد بها حقيقتها وأنها مثل في الكثرة فقد علمت ما فيه .

ثم إن الأوجه التي ذكرها واحدا واحدا ترجع كلها إلى نوع واحد هو اختلاف اللهجات وكيفيات النطق وحدها فلا تشمل القراءات التي ترجع إلى اختلاف نفس الألفاظ بالإبدال أو التقديم والتأخير أو النقص والزيادة ونحو ذلك .
وفي هذا القصور ما فيه على أكثر مما أسلفنا في رد تلك الآراء القاصرة